وقرأ الحسن كابن كثير إلا أنه أثبت الياء وباقي السبعة يقرؤون بفتح النون وهي نون الرفع .

قالوا بشرناك بالحق أي بالأمر المحقق لا محالة أو باليقين الذي لا لبس فيه أو بطريقة هي حق وهو أمر من له الأمر القادر على خلق الولد من غير أبوين فكيف بإيجاده من شيخ وعجوز فلا تكن من القانطين .

55 .

- أي الآيسين من خرق العادة لك فإن ظهور الخوارق على يد الأنبياء عليهم السلام كثير حتى لا يعد بالنسبة إليهم مخالفا للعادة وكأن مقصده عليه السلام استعظام نعمته تعالى عليه في ضمن التعجب العادي المبني على سنة ا تعالى المسلوكة فيما بين عباده جل وعلا لا استبعاد ذلك بالنسبة إلى قدرته جل جلاله فإنه عليه السلام بل النبي مطلقا أجل قدرا من ذلك وينبيء عنه قول الملائكة عليهم السلام : فلا تكن من القانطين على ما فيه من المبالغة دون أن يقولوا : من الممترين ونحوه قال ومن يقنط إستفهام إنكاري أي لا يقنط من رحمة ربه إلا الضالون .

56 .

- أي الكفرة المخطئون طريق معرفة ا تعالى فلا يعرفون سعة رحمته وكمال علمه وقدرته سبحانه وتعالى وهذا كقول ولده يعقوب : إنه لا ييأس من روح ا إلا القوم الكافرون ومراده عليه السلام نفى القنوط عن نفسه بأبلغ وجه أي ليس بي قنوط من رحمته تعالى وإنما الذي أقول لبيان منافاة حالي لفيضان تلك النعمة الجليلة على وفي التعرض لعنوان الربوبية والرحمة ما لا يخفى من الجزالة .

وقرأ ابن وثاب وطلحة والأعمش وأبو عمرو في رواية القنطين والنحويان : والأعمش يقنط بكسر النون وباقي السبعة بفتحها وزيد بن علي رضي ا تعالى عنهما والأشهب بضمها وهو شاذ وماضيه مثله في التثليب : واستدل بالآية على تفسير الضالين بما سمعت لما سمعت من الآية على أن القنوط وهو كما قال الراغب : اليأس من الخير كفر والمسئلة خلافية والشافعية على أن ذاك وكذا إلا من المكر من الكبائر للحديث الموقوف على ابن مسعود أو المرفوع من الكبائر الإشراك با تعالى واليأس من روح ا تعالى والأمن من مكر ا تعالى وقال الكمال بن أبي شريف : العطف على الإشراك بمعنى مطلق الكفر يقتضي المغايرة فإن أريد باليأس إنكار سعة الرحمة الذنوب وبالأمن اعتقاد أنه لا مكر فكل منهما كفر اتفاقا لأنه رد للقرآن

العظيم وإن أريد استعظام الذنوب واستبعاد العفو عنها استبعادا يدخل في حد اليأس وغلبة الرجل المدخل له في حد الأمن فهو كبيرة اتفاقا أه وقد تقدم الكلام في ذلك فتذكر .

قال فما خطبكم أي أمركم وشأنكم الخطير الذي لأجله أرسلتم سوى البشارة أيها المرسلون . 57 .

- لعله عليه السلام علم أن كمال المقصود ليس البشارة من مقالة لهم في أثناء المحاورة مطوية هنا وتوسيط قال بين كلاميه عليه السلام مشيرا إلى أن هناك ما طوى ذكره وخطابه لهم عليهم السلام بعنوان الرسالة بعد ما كان خطابه السابق مجردا عن ذلك مع تصديره بالفاء ظاهر في أن مقالتهم المطلوبة كانت متضمنة ما فهم منه ذلك فلا حاجة إلى الإلتجاء إلى أن علمه عليه السلام بأن كل المقصود ليس البشارة بسبب أنهم كانوا ذوي عدد والبشارة ى تحتاج إلى عدد ولذلك اكتفى بواحد في زكريا ومريم عليهما السلام ولا إلى أنهم بشروه في تضاعيف الحال لإزالة الوجل ولو كانت تمام المقصود لابتدأوا بها على أن فيما ذكر بحثا فقد قيل : أن التعذيب كالبشارة لا يحتاج أيضا إلى العدد ألا يرى أن جبريل عليه السلام قلب مدائنهم بأحد جناحيه وأيضا يرد على قوله : ولذلك اكتفى الخ